

المركز الإستشاري للدراسات والتوثيق

The Consultative Center for Studies and Documentation



# شرعية التصدي لقرارات مجلس الأمن:

«حق الدول وولاية القضاء»

**شرعية التصدي لقرارات مجلس الأمن :**

**«حق الدول وولاية القضاء»**



**شرعية التصدي لقرارات مجلس الأمن :**  
**«حق الدول وولاية القضاء»**

أعمال المؤتمر القانوني الذي عقده  
المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق  
في بيروت  
بتاريخ ٧ كانون الأول ٢٠١٢



**المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق**  
**The Consultative Center for**  
**Studies and Documentation**

مؤسسة علمية متخصصة تُعنى بحقلي الأبحاث والمعلومات

عنوان الكتاب: شرعية التصدي لقرارات مجلس الأمن:

«حق الدول وولاية القضاء»

يحتوي هذا الكتاب على بحوث ومناقشات المؤتمر القانوني المنعقد في بيروت

بتاريخ ٧ كانون الأول ٢٠١٢.

إعداد: مديرية الدراسات القانونية.

صادر عن: المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق.

تاريخ النشر: تموز ٢٠١٣، الموافق رمضان ١٤٣٤ هـ.

الطبعة: الأولى.

القياس: ٢٤×١٧

**حقوق الطبع محفوظة للمركز**

العنوان: بئر حسن - جادة الأسد - خلف الفانترزي وورلد

فوق صيدلية سبتي - بناية الإنماء غروب - الطابق الأول.

هاتف: ٠١/٨٣٦٦١٠

فاكس: ٠١/٨٣٦٦١١

خليوي: ٠٣/٨٣٣٤٣٨

البريد الإلكتروني:

[dirasat@dirasat.net](mailto:dirasat@dirasat.net)

[www.dirasat.net](http://www.dirasat.net)

## ثبت المحتويات

- المشاركون في المؤتمر ..... ٧
- المقدمة ..... ٩
- كلمة الإفتتاح السيد عبد الحليم فضل الله ..... ١٣
- المحور الأول: مجلس الأمن: التجاوزات وإمكانية التصدي ..... ١٩
- الجلسة الأولى: كلمة رئيس الجلسة معالي وزير العمل د. سليم جريصاتي ..... ٢١
- الورقة الرئيسية د. محمد طيبي ..... ٢٥
- مناقشة الورقة الرئيسية للمؤتمر
- مساهمة د. سليم حداد ..... ١١٣
- مساهمة د. ليلي نقولا الرحباني ..... ١١٧
- مساهمة د. علي غصن ..... ١٢٧
- المحور الثاني: تجاوز مجلس الأمن صلاحياته ..... ١٣٥
- الجلسة الثانية:
- كلمة رئيس الجلسة عضو كتلة الوفاء للمقاومة النائب د. علي فياض ..... ١٣٧
- تجاوز مجلس الأمن صلاحياته، ورقة د. أمل يازجي ..... ١٣٩
- مناقشة الورقة الرئيسية للمؤتمر
- توضيح د. علي فياض ..... ١٥٠
- مساهمة د. عادل خليفة ..... ١٥١
- المحور الثالث: صلاحية المحاكم في مراقبة قرارات مجلس الأمن الدولي ..... ١٥٧
- الجلسة الثالثة: كلمة رئيس الجلسة المحامي الأستاذ رشاد سلامة ..... ١٥٩
- صلاحية المحاكم الدولية في الرقابة الدستورية على قرارات مجلس الأمن
- ورقة أ.د. حازم عتلم ..... ١٦١

مناقشة الورقة الرئيسية للجلسة

١٨٩ ..... مساهمة د. عمر نشابة

١٩١ ..... مساهمة د. حسن الجوني

مداخلات الحضور

١٩٥ ..... مداخلة العميد الياس فرحات

١٩٥ ..... مداخلة د. علي غصن

١٩٦ ..... مداخلة د. أحلام بيضون

ردود

١٩٦ ..... رد. الأستاذ رشاد سلامة

١٩٧ ..... رد. د. عمر نشابة

٢٠١ ..... المحور الرابع: حقّ الدول في عدم تنفيذ قرارات مجلس الأمن

الجلسة الرابعة:

٢٠٣ ..... كلمة رئيس الجلسة عضو الجمعية العربية للعلوم السياسية د. محمد المجذوب  
الوضع القانوني لقرارات مجلس الأمن المخالفة لقواعد دولية أمرّة

٢٠٥ ..... ورقة د. محمد خليل موسى

مناقشة الورقة الرئيسية للجلسة

٢١٩ ..... مساهمة د. سامي سلهب

٢٢١ ..... مساهمة أ. حسين العزّي

ردود

٢٣٢ ..... رد. د. محمد موسى

٢٣٢ ..... رد. د. محمد المجذوب

٢٣٣ ..... رسالة رولان آيل المقدمة إلى المؤتمر

## المشاركون في المؤتمر (حسب الترتيب الأبجدي)

### كلمة الافتتاح:

عبد الحلیم فضل الله: رئیس المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق.

### رؤساء الجلسات:

- د. سليم جريصاتي: وزير العمل اللبناني.
- أ. رشاد سلامة: محام وخبير قانوني.
- د. علي فياض: عضو كتلة الوفاء للمقاومة، نائب في البرلمان اللبناني.
- د. محمد المجذوب: عضو الجمعية العربية للعلوم السياسية.

### المحاضرون:

- د. محمد طي (لبنان)، أستاذ القانون العام - الجامعة اللبنانية.
- د. حازم عتلم (مصر)، أستاذ القانون الدولي العام ووكيل كلية الحقوق - جامعة عين شمس.
- د. محمد الموسى (الأردن)، أستاذ جامعي وخبير في القانون الدولي.
- د. أمل يازجي (سوريا)، أستاذة في القانون الدولي - كلية الحقوق - جامعة دمشق.

### المناقشون:

- د. حسن الجوني، أستاذ جامعي.
- د. سليم حدّاد، أستاذ جامعي.
- د. عادل خليفة، أستاذ محاضر في كلية الحقوق - الجامعة اللبنانية.
- د. ليلي الرحباني، أستاذة العلاقات الدولية في كلية الحقوق - الجامعة اللبنانية.
- د. سامي سلهب، أستاذ جامعي.
- أ. حسين العزي، باحث قانوني.
- د. علي غصن، أستاذ جامعي.
- د. عمر نشابة، أستاذ جامعي ومسؤول الصفحة القانونية في جريدة الأخبار.
- السيد رولان وايل، نائب رئيس التجمع العالمي للحقوقيين الديمقراطيين.



## المقدمة

يدور البحث اليوم على نطاق واسع حول الدور الذي يلعبه مجلس الأمن على صعيد المشاكل الدوليّة، فقد أنشئ المجلس سنة ١٩٤٥ من أجل الحفاظ على السلم والأمن الدوليين أو إعادة إحلالهما عند الاختلال. لكنّه ما لبث، وربّما منذ بداية نشاطه، أن وقع ضحية القوى المهيمنة دولياً، فراحت تستخدمه لتحقيق مصالحها. بعد أن وجدت فيه وسيلة تغنيها أحيانا عن شنّ الحروب، وسيلة «حقوقية» تشرعن طموحاتها وتدخّلاتها في الشؤون الخاصّة للدول خلافاً لروح ميثاق الأمم المتّحدة ونصّه.

وقد كانت المنطقة العربيّة وما زالت تعاني من ظلم مجلس الأمن، فبعد أن مهّدت عصابة الأمم لاغتصاب فلسطين بإدخال وعد بلفور في صكّ الانتداب عليها، وفرضت هجرة اليهود إليها، أتى مجلس الأمن ليكمل المهمّة، إمّا بمحابات الكيان الصهيونيّ، وإمّا بالتغاضي عمّا يرتكبه من اغتصاب مستمرّ للأرض وتهجير للسكان وقتلهم دون تمييز بين رجل وامرأة وطفل وشيخ...

وكان آخر مظالم المجلس في المنطقة العربيّة، بعد المواقف المنحازة بشأن الحروب العربيّة الصهيونيّة، وغزو لبنان، تغطيته «المستأخرة» لغزو العراق، بعد أن كان قد اتخذ من القرارات ما أنهك هذا البلد وأهلك مئات الآلاف من أطفاله.

وإلى هذا، فقد جعل مجلس الأمن من نفسه ما يشبه الحكومة العالميّة، التي تمارس صلاحيّات تشريعيّة وتنفيذية وقضائيّة، محتميا بالفصل السابع من الميثاق، ومتجاوزا على سيادة الدول واستقلالها وحقّها في تقرير مصيرها، ما يشكّل في نظر العديد من الفقهاء اغتصاباً السلطنة أو تجاوزاً فيها.

تجاه هذا الواقع الأخير، وقف الكثيرون من السياسيين وبعض فقهاء القانون مؤيدين أو ساكتين، منكرين على أيّ جهة قضائية أو سياسية إمكانية التمرد أو حتى الاعتراض. وهكذا أصبحنا في وضع تحوّل فيه مجلس الأمن المسير من قبل القوى العظمى، وفي مقدّمها الولايات المتحدة الأميركية، إلى ما يشبه القدر المحتوم الذي لا فكاك منه.

غير أنّ عدداً من الفقهاء، راح يتململ، ثمّ يطرح ضرورة وضع حدّ قانوني لهذا التمادي، انطلاقاً من الميثاق نفسه الى جانب القانون الدولي العموميّ general، وخاصة القواعد الآمرة أو القطعية les jus cogens، مطالباً المحاكم بالامتناع عن تطبيق القرارات "غير الشرعية" ومؤيداً حقّ الدول في التمرد، عندما يتجاوز المجلس "الحدود" في تعامله مع قضاياها.

أمّا الاجتهاد الدوليّ فكان يتبنّى الموقف الأوّل، فيعلن عدم اختصاصه بالنظر في شرعية قرارات مجلس الأمن، رغم أنّه كان أحياناً يقضي بانطباقها على الميثاق، ما يعني أنّه، خلافاً لما يعلنه، قد نظر فيها. لكنّ موقفه هذا تطوّر ببطء، فراح يعلن ضرورة ألاّ يخالف مجلس الأمن المبادئ والأهداف الأساسية للميثاق. إلاّ أنّ قضاء الاتحاد الأوروبيّ خطأ خطوة متقدّمة عندما أبطل تطبيقات لقرارات مجلس الأمن، اتخذها الاتحاد لتعارضها مع القواعد القطعية.

انطلاقاً من كلّ هذا، كان نشاطنا الحاليّ الهادف الى التفكير في إمكانية الخلاص من قرارات راحت تنتهك مصالحنا على الصعيد العربيّ، بل والإسلاميّ العامّ، ورأينا أن نشرك الى جانبنا في لبنان، فقهاء من الدول العربيّة الشقيقة.

على أنّنا لا نغذي أوهاماً في ما نرمي إليه، وكلّ أملنا أن نبدأ بإشاعة ثقافة تقوم على البحث في إمكانية الدفاع القانونيّ عن النفس، طالبين من قضائنا أن يقتضي أثر بعض الاجتهاد الأوروبيّ في رفض تنفيذ قرارات مجلس الأمن عندما تصطدم بالقواعد الآمرة في القانون الدوليّ، وعلى رأسها الحقّ في تقرير المصير، وفي اختيار النظام السياسيّ والاقتصاديّ والاجتماعيّ الذي نريد، والذي تكفله المواثيق الدوليّة الإلزاميّة.

كما نطالب حكوماتنا بأن تحاول التصدي للقرارات التي تمسّ السيادة أو تسهّل  
لخصومنا أو أعدائنا انتهاك كرامتنا أو التلاعب بمصائرنا.

من أجل هذا الغرض، عقدنا مؤتمراً في بيروت، وشارك فيه بالأبحاث الرئيسية، الى  
جانب مديرية الدراسات القانونية في المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق، كل من:  
الفقيه الدكتور حازم عتلم، أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي العام ووكيل كلية  
الحقوق - جامعة عين شمس

الدكتورة أمل اليازجي

الدكتور محمد موسى

وناقش الأوراق عدد من الاختصاصيين المرموقين في القانون الدولي.

وكلّ أملنا أن نستطيع فتح ثغرة في الجدار للدفاع عن حقوقنا وقضايانا بطريقة قانونية،  
سائلين المولى القدير أن يكمل الجهود الرامية الى خدمة الأمة والإنسانية، بالنجاح قربة إليه  
وفي سبيل مرضاته.